

157638 - الزكاة عن المال الكلي أم عن المدخر في كل سنة فقط ؟

السؤال

لي صديق يسأل: لديه ولد معاق إعاقة جزئية منذ الولادة، يبلغ من العمر 25 سنة ، ويعيش مع والديه، يتقاضى راتبا شهريا بسبب إعاقته. يتم توفير هذا الراتب لتأمين مستقبله. يخرج الأب الزكاة المستحقة على المبلغ الموفر كل عام .
سؤاله هو: هل عليه إخراج الزكاة على المبلغ الكلي منذ بداية التوفير في كل عام ، أم عليه إخراج الزكاة على المبلغ المدخر خلال السنة فقط ؟
ولكم جزيل الشكر، وبارك الله بمجهودكم.

الإجابة المفصلة

من ملك مالا يبلغ نصابا ، لزمه زكاته كلما حال عليه الحول ، فلو كان لديه خمسة آلاف في السنة الأولى ، زكاها ، فإن بلغت عشرة آلاف في السنة الثانية زكى العشرة كاملة ، وهكذا ، فالزكاة على جميع المال المدخر ، وليس على مال السنة فقط .
ولهذا يلزم صديقك أن يخرج الزكاة كل عام عن المال الكلي الموجود لابنه ، حتى ولو كان قد أخرج عن بعضه ، أو عن كله ، زكاة في سنوات مضت .
والله أعلم .